[358] (8178) 4 - وبإسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى عن محمد بن عيسى عن صفوان عن محمد بن عبد ا عن الرضا عليه السلام (في حديث) أنه سأله عمن يصلي وحده فيكون موضع سجوده أسفل من مقامه فقال إذا كان وحده فلا بأس أقول ويأتي ما يدل على بعض المقصود (1)

11 - باب جواز علو مسجد الجبهة عن الموقف وانخفاضه عنه بمقدار لبنة لا أزيد (8179) 1 - محمد بن الحسن بإسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن النهدي عن ابن أبي عمير عن عبد ا بن سنان عن أبي عبد ا عليه السلام قال سألته عن السجود على الأرض المرتفع فقال إذا كان موضع جبهتك مرتفعا عن موضع يديك (1) قدر لبنة فلا بأس (8180) 2 - محمد بن يعقوب عن أحمد بن إدريس عن محمد بن أحمد عن أحمد بن الحسن بن علي عن عمرو بن سعيد عن مصدق عن عمار عن أبي عبد ا عليه السلام قال سألته عن المريض أيحل له أن يقوم على فراشه ويسجد على الأرض ؟ قال فقال إذا كان الفراش

---

4 - التهذيب 3: 282 / 835 وأورد صدره في الحديث 3 من الباب 63 من أبواب الجماعة. (1) يأتي في الباب 11 من هذه الأبواب. الباب 11 فيه 3 أحاديث 1 - التهذيب 2: 313 / 1271. (1) في المصدر: بدنك. 2 - الكافي 3: 411 / 13. (*)